

بحار الأنوار

[329] فلما دفن وتفرق الناس اضطرب السلطان وأصحابه في طلب ولده، وكثر التفتيش في المنازل، والدور، وتوقفوا عن قسمة ميراثه، ولم يزل الذين وكلوا بحفظ الجارية التي توهموا عليه الحبل ملازمين لها سنتين، وأكثر حتى تبين لهم بطلان الحبل فقسم ميراثه بين أمه وأخيه جعفر، وادعت أمه وصيته وثبت ذلك عند القاضي، والسلطان على ذلك يطلب أثر ولده. فجاء جعفر بعد قسمة الميراث إلى أبي وقال له: اجعل لي مرتبة أبي وأخي واصل إليك في كل سنة عشرين ألف دينار، فزبره أبي وأسمعه وقال له: يا أحق إن السلطان أعزه الله جرد سيفه وسوطه في الذين زعموا أن أباك وأخاك أئمة ليرد هم عن ذلك، فلم يقدر عليه، ولم يتهياً له صرفهم عن هذا القول فيهما، وجهد أن يزيل أباك وأخاك عن تلك المرتبة، فلم يتهياً له ذلك، فان كنت عند شيعة أبيك وأخيك إماماً فلا حاجة بك إلى سلطان يرتبك مراتبهم، ولا غير سلطان، وإن لم تكن عندهم بهذه المنزلة لم تنلها بها. واستقله عند ذلك، واستضعفه، وأمر أن يحجب عنه، فلم يأذن له بالدخول عليه حتى مات أبي، وخرجنا والامر على تلك الحال، والسلطان يطلب أثر ولد الحسن بن علي حتى اليوم (1). 2 - عم (2) شا: ابن قولويه، عن الكليني (3)، عن الحسن بن محمد الأشعري ومحمد بن يحيى وغيرهما قالوا: كان أحمد بن عبيد الله بن خاقان على الضياع والخراج

لتغضى على حال الصبي، فسلمت إلى أبي الشوارب

القاضي، وبغتهم موت عبد الله بن يحيى ابن خاقان فجاءه وخروج صاحب الزنج بالبصرة فشغلوا بذلك عن الجارية فخرجت عن أيديهم. (1) كمال الدين ج 1 ص 120 - 125. (2) اعلام الوری ص 357 - 359. (3) الكافي ج 1 ص 503 - 506.